



Ref: 645/1/1614770

20/10/2016

تعميم إلى جميع المنشآت الفندقية والمؤسسات التعليمية والمباني العامة التي تحوي على
أحواض السباحة

بشأن تعيين منقذ مؤهل من شركات تأهيل معتمدة من بلدية دبي - مركز الاعتماد والمطابقة

انطلاقاً من حرص بلدية دبي على تحقيق أعلى معايير الصحة والسلامة العامة في المجتمع وتحقيقاً للأهداف الإستراتيجية لإمارة دبي في ضمان الصحة والسلامة العامة ونظراً لأهمية الحفاظ على سلامة مرطدي أحواض السباحة والشواطئ، واستناداً إلى الأمر المحلي رقم 11 لسنة 2003 ولائحته التنفيذية /الفصل السابع بشأن السلامة العامة .
فأنه على جميع المنشآت الفندقية والمؤسسات التعليمية والمباني العامة التي تحوي على أحواض السباحة التقيد بالتالي:-

1. توفير الشروط الصحية ومتطلبات السلامة في أحواض السباحة العامة بما في ذلك تعيين منقذ مؤهل للتواجد فيها بصورة دائمة .
2. ان يكون المنقذ حائزاً على شهادة اعتماد من شركات تدريب وتأهيل معتمدة من بلدية دبي - مركز الاعتماد والمطابقة حصراً، واعتباراً من 2017/7/1.
3. للاطلاع على الشركات المعتمدة ، الرجاء زيارة الموقع الإلكتروني (http://www.dac.dm.ae) أو الاتصال بمركز الاتصال ببلدية دبي على الهاتف (800900)

• كل من يخالف هذا القانون سيتم اعتبارها مخالفة صريحة للأمر المحلي رقم 11 لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع . وستعرض المؤسسة للإجراءات القانونية حسب الأنظمة والقوانين

م. مزوان عبدالله المحمد
مدير إدارة الصحة والسلامة
بلدية دبي
DUBAI MUNICIPALITY

